

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٤٠) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٣٦

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ب تاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين بالشركة البافارية للوساطة التأمينية وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

| الاسم | رقم القيد | الشركة | الرقم القومي |
|-------------------------------------|-----------|-----------------------------|----------------|
| فتحى فاضل محمد عثمان | ٥١٢٨٩ | البافارية للوساطة التأمينية | ٢٧٩٠٩١٥٠١٠٩١٧٥ |
| منار سماحة محمد حافظ | ٥١٢٩٠ | البافارية للوساطة التأمينية | ٣٠٠٠٦٢٥٠١٠٣٩٠٨ |
| مريم مكرم رياض جورجى | ٥١٢٩١ | البافارية للوساطة التأمينية | ٢٨٧١١٠١٢٤٠٠٥٢٦ |
| إيمان عثمان حسين محمد | ٥١٢٩٢ | البافارية للوساطة التأمينية | ٢٩٢٠١١٧٣٢٠٠١٢٣ |
| عمر الفاروق السيد عبد العظيم عسکوره | ٥١٢٩٣ | البافارية للوساطة التأمينية | ٢٨٦٠٧٠٩١٤٠٢٣٦ |

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

